

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

الامر بناء على اصلهم أنه لا يأمر لحكمة و على أن الافعال بالنسبة اليه سواء ليس بعضها حسنا و بعضها قبيحا و كلا الاصلين قد وافقتهم عليه الاشعرية و من اتبعهم من الفقهاء كأصحاب الشافعي و مالك و احمد و غيرهم و هما أصلان مبتدعان فإن مذهب السلف و الأئمة أن ^ا يخلف لحكمة و يأمر لحكمة و مذهب السلف و الأئمة أن ^ا يحب الايمان و العمل الصالح و يرضى ذلك و لا يحب الكفر و الفسوق و العصيان و ان كان قد شاء وجود ذلك و قد بسط هذا في موضع آخر .

وقد قال تعالى ^ا ادخلوا الباب سجدا و قولوا حطة ^ا فإن 2 نفس السجود خضوع ^ا و لو فعله الانسان ^ا مع عدم علمه أنه أمر به انتفع كالسحرة الذين سجدوا قبل الامر بالسجود . وكذلك قول العبد حط عنا خطايانا دعاء ^ا و خضوع و قد قال تعالى ^ا و إذا سألك عبادي عني فاني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان) و هذه الأفعال المدعو بها في آخر البقرة أمور مطلوبة للعباد .

وقد أجيب بجواب آخر و هو أن ^ا تعالى إذا قدر أمرا فانه يقدر أسبابه و الدعاء من جملة أسبابه كما أنه لما قدر النصر يوم بدر و أخبر النبي صلى ^ا عليه و سلم قبل و وقوعه أصحابه بالنصر و بمصارع القوم كان من أسباب ذلك استغاثة النبي صلى ^ا عليه و سلم و دعاؤه و كذلك